



غرفة التنمية والبيئة

تقرير حول الرقابة المالية  
على بلدية منزل جميل للسنة المالية 2017  
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحكمة المحلية

أحدثت بلدية منزل جمبل (فيما يلي البلدية) بمقتضى الأمر عدد 983 لسنة 1984 المؤرخ في 27 أوت 1984. ويبلغ عدد سكان البلدية 22.238 نسمة. وتم تقديم الحساب المالي للبلدية والوثائق المرفقة له إلى دائرة المحاسبات بتاريخ 29 جوان 2018.

وتولت الدائرة في إطار برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية النظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2017 والتحقق من إحكام إعداد حسابها المالي وصحة البيانات المسجلة به ومصادقتها ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدبة نفقاتها. كما تمت متابعة مدى عمل البلدية بالتوصيات الواردة بالتقرير المتعلق بالسنة المالية 2015 والمنشور للعموم على موقع الواب للدائرة بتاريخ 31 ديسمبر 2016.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية<sup>1</sup> وتلك المستخرجة من المنظومة المعلوماتية الخاصة بتنفيذ الميزانية<sup>2</sup> والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وباستثناء ما يتعلق بقابيا الاستخلاص خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود اخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2017 من شأنها أن تمس بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

ويبيّن الجدول التالي نتائج تنفيذ ميزانية البلدية للسنة المالية 2017 قبضاً وصرفًا:

بحساب الدينار

ميزانية البلدية لسنة 2017			
المقايس	الصنف	الجزء	العنوان
1.210.578	1 المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة 2 مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي 3 واستلزم المرافق العمومية فيه 4 معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم 5 مقابل إسداء خدمات 6 المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى	المداخيل الجبائية الاعتيادية	مقابض العنوان الأول
67.472		المداخيل غير الجبائية الاعتيادية	2
274.123			
8.100			
69.429			
813.643			
2.443.347	جملة موارد العنوان الأول		

<sup>1</sup> تعلق الاستبيان بموارد البلدية وأملاكها.

<sup>2</sup> Le système d'Aide à la Décision Budgétaire (ADEB)

180.000	7 من التجهيز 8 مدخلات وموارد مختلفة	3 الموارد الخاصة للبلدية	مقاييس العنوان الثاني	
1.650.536	9 موارد الاقتراض الداخلي	4 موارد الاقتراض		
150.000	12 الموارد المتأنية من الاعتمادات المحالة	5 الموارد المتأنية من الاعتمادات المحالة	العنوان الثاني	
0				
1.980.536	جملة موارد العنوان الثاني			
4.423.883	مجموع موارد ميزانية البلدية			

المصاريف	القسم	الجزء	العنوان
869.337	1 التأجير العمومي	نفقات التصرف	العنوان الأول
592.821	2 وسائل المصالح		
92.543	3 التدخل العمومي		
109.275	5 تسديد فوائد الدين	2 تسديد فوائد الدين	نفقات العنوان
1.663.976	جملة نفقات العنوان الأول		
1.506.052	6 الاستثمار المباشر	3 نفقات التنمية	نفقات العنوان الثاني
179.997	10 تسديد أصل الدين (أصل الدين الداخلي)	4 تسديد أصل الدين	
0	11 النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة	5 النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة	
1.686.048	جملة نفقات العنوان الثاني		

3.350.024	مجموع نفقات ميزانية البلدية
1.073.859	نتيجة السنة المالية 2017 (فائض ميزانية 2017)

وسجلت ميزانية بلدية منزل جميل للسنة المالية 2017 فائضاً هاماً بحوالي 1.074 م.د أي ما يمثل نسبة 24% من موارد الميزانية. ويبين الجدول التالي نتيجة ميزان المقاييس والمصاريف لسنة 2017<sup>3</sup>.

<sup>3</sup> ميزان المقاييس والمصاريف: هو كشف محاسبي يأخذ في الاعتبار نتائج تنفيذ ميزانية البلدية للسنة المالية المعنية (قبضاً وصرفًا)، إضافة إلى العمليات المالية الخارجية عن الميزانية (قبضاً وصرفًا) وفائض ميزان المقاييس والمصاريف الحاصلة خلال السنة المالية السابقة.  
 ميزان المقاييس = (مقاييس الميزانية - نفقات الميزانية) + (فائض ميزان المقاييس والمصاريف للسنة المالية السابقة) + (المقاييس خارج الميزانية - النفقات خارج الميزانية)

### حساب الدينار

2.018.347	نقل الفائض إلى 31 ديسمبر 2016 (فائض 2016)
1.198.359	مقابض خارج الميزانية
7.640.589	جملة المقابض (مقابض الميزانية والمقابض خارج الميزانية)
1.865.233	نفقات خارج الميزانية
5.215.258	جملة النفقات (نفقات الميزانية والنفقات خارج الميزانية)
2.425.331	نتيجة ميزان المقابض والمصاريف (فائض)

ويرتفع فائض ميزان المقابض والمصاريف للبلدية إلى 2,425 م.د أي ما يساوي نسبة 54,82% من جملة مقابض ميزانية السنة المالية 2017.

وسجلت البلدية استقلالية مالية متوسطة حيث لا تمثل مواردها الذاتية أكثر من 71% من موارد العنوان الأول فيما تبلغ حصة "المنابع من المال المشترك للجماعات المحلية" نسبة 29%. كذلك الشأن بالنسبة لمؤشر هامش التصرف في نفقات العنوان الأول حيث بلغت نسبة النفقات الإيجابية (كتلة الأجر) أكثر من 52% من نفقات العنوان الأول.

<sup>4</sup> من جهة أخرى، وبالرغم من القدرة المتوسطة للبلدية على الادخار حيث لم يتجاوز الفائض الصافي لموارد العنوان الأول نسبة 24%， خصّصت البلدية حوالي 30% من موارد هذا العنوان لتمويل نفقات التنمية وتسديد أصل الدين.

ويبرز الجدول التالي أهم المؤشرات المالية للبلدية بعنوان السنة المالية 2017:

المؤشر	العنوان الأول المستعملة لتسديد مصاريف التنمية وتسديد أصل الدين	نسبة مقابض العنوان الأول	المعيار	نتيجة السنة
الاستقلالية المالية		%70	أكثر من %70	%71
وزن نفقات التأجير (أو هامش التصرف)		%50	أقل من %50	%52
القدرة على الاقتراض		%100	أقل من %100	%0
القدرة على تسوية الديون		%100	أكثر من %100	%535
القدرة على الادخار		%20	أكثر من %20	%24
القدرة على إرجاع القروض		%100	أكثر من %100	%206
القدرة على عدم التداین		%15	أقل من %15	%1
	نسبة مقابض العنوان الأول المستعملة لتسديد مصاريف التنمية وتسديد أصل الدين			%30

<sup>4</sup> الفائض الصافي من الديون غير المسددة.

وأسفرت الأعمال الرقابية على العمليات المنجزة قبضاً وصرفًا بعنوان السنة المالية 2017 عن جملة من الملاحظات تعلقت بالموارد والنفقات.

## أ. الموارد

### أ- هيكلة الموارد

تم النظر في موارد العنوانين الأول والثاني من خلال تحليل أهم المؤشرات المالية الخاصة بالبلدية انطلاقاً من حسابها المالي.

#### 1- موارد العنوان الأول

بلغت مقاييس العنوان الأول خلال السنة المالية 2017 ما جملته 2,443 م.د مسجلة بذلك تطوراً في حدود 8,4% بالمقارنة مع سنة 2015. ويعزى ذلك إلى ارتفاع "المداخيل الجبائية الاعتيادية" إلى 1,560 م.د (مقابل 1,126 م.د سنة 2015) بالرغم من تراجع "المداخيل غير الجبائية" إلى 0,883 م.د (مقابل 1,128 م.د سنة 2015).

وتتألف المداخيل الجبائية الاعتيادية أساساً من "المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة" ومن "معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات" بنسبة 95% من جملة هذه المداخيل (مقابل 94,58% في سنة 2015). وبلغت "مداخيل إشغال الملك العمومي واستلزم المرافق العمومية فيه" و"المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى" على التوالي نسبتي 4% و1% من هذه المداخيل.

الصنف	أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية (الجزء الأول)	النسبة (%)	المبلغ (د)
1	المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	77,59	1.210.578
2	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه	4,32	67.472
3	مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	17,57	274.123
4	المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى	0,52	8.100
	مجموع الجزء الأول	100	1.560.274

وتمثل المداخيل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل 865,625 أ.د. (مقابل 694 أ.د. سنة 2015) وهو ما يمثل أكثر من 55% من جملة المداخيل الجبائية الاعتيادية (وكان في حدود 61,63% سنة 2015).

في حين بلغت حصة المعاليم الموظفة على العقارات 12,31% من المداخيل الجبائية الاعتيادية (مقابل 10,39% سنة 2015). ويشار إلى تراجع بقایا الاستخلاص لتبلغ 1,935 م.د سنة 2017 (بعد أن بلغت 2,131 م.د سنة 2015).

أما بالنسبة إلى "المداخيل غير الجبائية الاعتيادية" والتي بلغت 883,073 أ.د فتتألف أساساً من "المداخيل المالية الاعتيادية" بنسبة 96% (مقابل 92% في سنة 2015) فيما قاربت "مداخيل الأملاء" أي ما جملته 69,429 أ.د مقابل 48 أ.د سنة 2015.

الصنف	المجموع الجزء الثاني	المداخيل المالية الاعتيادية	مداخيل الملك البلدي الاعتيادية	أصناف المداخيل غير الجبائية الاعتيادية (الجزء الثاني)	النسبة (%)	المبلغ (د)
5			مداخيل الملك البلدي الاعتيادية	883,073	8	69,429
6		المداخيل المالية الاعتيادية		813,643	92	813,643
	المجموع الجزء الثاني				100	883,073

## 2- موارد العنوان الثاني

بلغت موارد العنوان الثاني 1,98 م.د سنة 2017 (مقابل 1,369 م.د سنة 2015) وتتكون من الموارد الخاصة للبلدية ومن موارد الاقتراض على التوالي في حدود 92,4% و 7,6%.

موارد العنوان الثاني						
الجزء	الصنف	المبلغ (د)	النسبة (%)			
3	7 منح التجهيز	180.000	9,1			
	8 مدخلات وموارد مختلفة	1,650,536	83,3			
4	موارد الاقتراض الداخلي	150.000	7,6			
5	الموارد المتأنية من الاعتمادات المحالة	0	0			
جملة موارد العنوان الثاني			100	1,980,536		

## ب- تعبئة الموارد

تم الوقوف على ملاحظات تعلقت أساساً بتقدير الموارد وإعداد جداول تحصيلها وتنقيلها لدى المحاسب العمومي وبتوظيف المعاليم واستخلاصها.

## 1- تقدير الموارد

باستثناء "مداخيل أملك البلدية الاعتيادية" و"المداخيل المالية الاعتيادية" والتي كانت مقابضها أقل من التقديرات المائية للميزانية على التوالي بنسبي 28,4% و 19,1%. فإنه تم تجاوز التقديرات بالنسبة إلى بقية أصناف الموارد بالعنوان الأول. من ذلك تم تجاوز تقديرات "مداخيل المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة" بنسبة 53% و تقديرات "مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات" بنسبة 11,4%. أما بالنسبة إلى "مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه" و"المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى" فقد تم تجاوز التقديرات النهائية للميزانية بعنوانهما بحوالي 8,8% و 1,3% تباعا.

البيان	التحميل	المقايبض الفعلية (د)	نسبة الإنجاز 2017	التقديرات المائية (د)
مجموع موارد العنوان الأول (د)		2.210.000	%110,6	2.443.347
صنف 1 المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة		791.000	%153,0	1.210.578
صنف 2 مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه		62.000	%108,8	67.472
صنف 3 مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات		246.000	%111,4	274.123
صنف 4 مداخيل جبائية اعتيادية أخرى		8.000	%101,3	8.100
صنف 5 مداخيل الملك البلدي الاعتيادية		97.000	%71,6	69.429
صنف 6 المداخيل المالية الاعتيادية		1.006.000	%80,9	813.643
مجموع موارد العنوان الثاني (د)		2.141.272	%92,5	1.980.536
جزء 3 (الموارد الخاصة للبلدية		1.991.272	%91,9	1.830.536
جزء 4 موارد الاقراض		150.000	%100,0	150.000
جزء 5 الموارد المتأنية من الاعتمادات المحالة		0		0
مجموع مقابض الميزانية		4.351.272	%102	4.423.883

## 2- إعداد جداول التحصيل وتوظيف المعاليم

تطبيقاً لأحكام مجلة الجباية المحلية وخاصة الفصل 7 منها، فإن البلديات مطالبة خلال سنة 2016 بإنجاز الإحصاء العشري العام لكافة العقارات المبنية وغير المبنية الكائنة بتراها بغية توظيف المعاليم المرخص لها في استخلاصها للفترة 2017 إلى 2026. كما ضبط منشور وزير الشؤون المحلية عدد 04 بتاريخ 11 فيفري 2016 المتطلبات العامة وروزنامة إنجاز الإحصاء المذكور. غير أنه تم الوقوف على عديد النقائص المتعلقة بالإحصاء العشري سالف الذكر من ذلك اتضح أنّ البلدية لم تتولّ احترام مختلف مراحله حيث انطلقت الأعمال التحضيرية للإحصاء في شهر مارس 2016 عوضاً عن أن تستكمل في موعد شهر فيفري من نفس السنة، ولم تستوف عملية الإحصاء الميداني إلا في 10 فيفري

2017 عوضا عن أجل أقصاه شهر ماي 2016. ولم يتم الإعلان عن ختم الإحصاء العشري في الرائد الرسمي للجمهورية التونسية إلا في مارس 2017 عوضا عن أجل أقصاه سبتمبر 2016.<sup>5</sup> كما تم ختم الإحصاء العشري دون أن يشمل منطقة "العزيز" المتواجدة بالمنطقة البلدية<sup>5</sup> رغم تكليف المعتمدية لعدد من أعوانها لمعاضدة مجہود البلدية في إحصاء المنطقة المذكورة. فضلا عن ذلك، لم يتم تسخير ما يفي بالغرض من وسائل العمل للقيام بالإحصاء.

ومن شأن هذه النقائص أن تؤثر على شمولية جداول تحصيل المعاليم على العقارات المبنية وغير المبنية والمعلوم بعنوان الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية خاصة وأن عمليات إحصاء العقارات المبنية وغير المبنية لم تسفر سوى عن زيادة قدرها 198 فصلا (دون اعتبار العقارات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية).

من جهة أخرى لا يتم بمناسبة إعداد جداول تحصيل المعاليم على العقارات وتلك المتعلقة بالحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية الاعتماد على مرجعية موحدة بين المحاسب العمومي والبلدية حيث تبين أنّ البلدية تقتصر على تسجيل اسم المالك وعنوان العقار بمناسبة إعداد جداول التحصيل في حين يعتمد المحاسب العمومي في عملية الاستخلاص أساسا على رقم بطاقة التعريف الوطنية أو على المعرف الجبائي للمؤسسة الخاضعة للمعاليم البلدية. وفي المقابل تم الاعتماد في نتائج عملية الإحصاء عند إعداد جداول تحصيل المعاليم على معرف مختلف. ولا تساعد هذه الوضعية على تحديد المطالبين بالمعاليم بالدقة المطلوبة كما تشكّل عائقا أمام حسن سير عملية الاستخلاص في جميع مراحلها.

ولم تحرص البلدية بخصوص المعلوم على العقارات المبنية على تفعيل الآليات المتاحة لها بالفصل 22 من مجلة الجباية المحلية من خلال طلب البيانات المتوفرة لدى المأمورين العموميين وحفظ الوثائق على غرار فرع إدارة الملكية العقارية ولدى فروع كل من الشركة الوطنية للاستغلال وتوزيع المياه والشركة التونسية للكهرباء والغاز للتعرف على عدد المشتركين والمقاربة مع الإحصائيات المتوفرة بجدوال تحصيل المعاليم على العقاراتقصد تحيينها.

كما دأبت البلدية على توظيف المعلوم على الأراضي غير المبنية حسب الكثافة العمرانية بالرغم من توفر إمكانية اعتماد طريقة الاحتساب النسيبي للمعلوم طبقا للفصل 33 من مجلة الجباية المحلية مما من شأنه أن يفوت عليها تعبئة موارد إضافية.

فضلا عن ذلك، لا تتولى مصالح البلدية متابعة إعلانات إشهار مطالب تسجيل العقارات الصادرة بالرائد الرسمي للإعلانات القانونية والشرعية والعدلية قصد التثبت من إدراج العقارات موضوع التسجيل بجدول التحصيل وتوظيف المعاليم المستحقة بعنوانها.

<sup>5</sup> طبقا للأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 والمتعلق بتحوير الحدود الترابية لبعض البلديات.

كما لم يتبيّن من خلال الجداول الموجّهة إلى المحاسب العمومي إعداد جداول تحصيل تكميلية بخصوص العقارات غير المرسمة في الإبان وإحالتها حتى يتسرى إدراج المعاليم المحصلة ضمن الميزانية. وقد أدى التأخير في إعداد هذه الجداول إلى تراكم المعاليم المستخلصة والتي تم إدراجها خارج الميزانية ضمن الإيداعات ما أسفر عن رصيد مسجل بالحساب المالي في موافى سنة 2017 قدره 130,939 أ.د (مقابل 167,924 أ.د. سنة 2015).

## 2- استخلاص المعاليم

في ظل محدودية أعمال التتبع واقتصرارها على المرحلة الرضائية من خلال توجيه الإعلامات وعدم اتخاذ أية إجراءات جبرية بخصوص المعاليم الموظفة على العقارات المبنية وغير المبنية، سجل ضعف نسب استخلاص هذه المعاليم خلال سنة 2017 حيث لم تتجاوز نسبة استخلاص المعلوم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية على التوالي 66,6% و 13,6% مما ترتب عنه تفاقم حجم بقايا الاستخلاص بعنوان المعلومين المذكورين الذي بلغ في موافى السنة المذكورة ما قدره 2,299 م.د. ومن شأن هذا الوضع أن يضاعف مخاطر سقوطها بالتقادم.

كما اتضح تراكم معينات الكراء المتخلدة بذمة المسؤولين للمحلات البلدية (172 أ.د في موافى سنة 2017) وتعتبر هذه البقايا مرتفعة رغم تراجعها النسبي مقارنة بسنة 2015 (186 أ.د). ورغم حصول البلدية على أحكام استعجالية بالدفع أو بالخروج وإبرامها لاتفاقيات جدولة الديون مع المتلدين في الخلاص<sup>6</sup>، لم يتم إلى موافى نوفمبر 2018 تنفيذ العديد من الأحكام فضلاً عن عدم الالتزام بأربع اتفاقيات إعادة جدولة ديون من مجموع خمس اتفاقيات.

## II. التصرف في النفقات

بلغت نفقات العنوان الأول (نفقات التصرف وتسديد فوائد الدين) للسنة المالية 2017 حوالي 1,664 م.د، منها 52,24% (أي 869,337 أ.د) تعلقت بمصاريف التأجير و 34,24% تعلقت بمصاريف وسائل المصالح (569,821 أ.د).

أما مصاريف العنوان الثاني فلم تتجاوز 1,686 م.د منها 71,6% تعلقت باستثمارات في تعبيد الطرق والمسالك وحوالي 10,7% أنفقت في تسديد أصل القروض التي حلّ أجلها. أمّا بقية المصاريف فقد تعلقت بنفقات مختلفة (شراء معدات وتجهيزات وبناءات وتجمیل مداخل المدن وأشغال صيانة...). وتم الوقوف على ملاحظات بخصوص تأدية النفقات المنجزة في إطار الصفقات وخارجها.

<sup>6</sup> طبقاً لمعلومات إجابة البلدية على الجدول عدد 10 من الاستبيان

## **أ- النفقات المنجزة خارج إطار الصفقات**

أسفر فحص وثائق الصرف عن تسجيل تأخير في خلاص مصاريف استهلاك الكهرباء والماء والاتصالات مقارنة بالأجال القانونية المحددة بخمسة وأربعين يوما<sup>7</sup> طبقا للأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 المتعلق بضبط طرق خلاص نفقات التصرف حيث بلغت في العديد من الحالات المدة الفاصلة بين تاريخ آخر أجل للخلاص وإصدار الأوامر بالصرف إلى 160 يوما.

من جهة أخرى نص الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية على أنه "لا يجوز عقد مصاريف عادلة لسنة مالية ما بعد 15 ديسمبر من نفس السنة إلا عند الضرورة الواجب إثباتها..." غير أن البلدية قامت في العديد من الحالات بعقد نفقات بعد هذا التاريخ دون وجود ضرورة لذلك.

## **ب- نفقات منجزة في إطار الصفقات**

في إطار التشجيع على المبادرة الخاصة وبعث مؤسسات ومواطن شغل أرست الدولة جملة من النصوص التي تشجع المؤسسات الصغرى في مجال الصفقات العمومية. من ذلك نص الفصل 20 من الأمر المنظم للصفقات<sup>8</sup> على أن يخصص المشتري العمومي سنوياً للمؤسسات الصغرى نسبة في حدود 20% من القيمة التقديرية لصفقات الأشغال والتزود بمواد وخدمات والدراسات. غير أن البلدية لم تحرص على تخصيص حصة للمؤسسات الصغرى بخصوص صفقات الأشغال التي أبرمتها سنة 2017.

كما أوجبت أحكام الفصل 8 من الأمر المذكور أعلاه بأن يعد المشتري العمومي في بداية كل سنة مخططًا تقديريًا سنويًا لإبرام الصفقات العمومية وفقاً لمشروع الميزانية على أساس جدول زمني. غير أنه لوحظ وجود فوارق بين تاريخ الإعلان عن طلبات العروض والتاريخ التقديرى المعلن عنه في المخطط التقديرى بلغ أقصاها 131 يوماً. ومن شأن ذلك أن يحدّ من عدد العروض المشاركة. ويبين الجدول الموالي تفاصيل طلبات العروض التي أعلنت عنها البلدية خلال سنة 2017:

موضع طلب العروض	التاريخ التقديرى	تاريخ الإعلان عن طلب العروض	الفارق الزمني باليوم
تهيئة قصر البلدية والمستودع البلدي	24/02/2017	05/07/2017	131
تعبيد الطرقات	06/03/2017	07/07/2017	123

<sup>7</sup> ينص الفصل الأول منه على أن يتم صرف الاعتمادات المرسمة بميزانية الدولة وميزانيات المؤسسات العمومية الخاضعة لمجلة المحاسبة العمومية والجماعات المحلية بعنوان الاتصالات واستهلاك الماء والكهرباء والغاز والوقود والأدوية على أساس الفواتير التي يصدرها المزودون المعنيون ويقع الدفع في مدة لا تتجاوز 45 يوماً من تاريخ استلام الفواتير.

<sup>8</sup> أمر عدد 1039 لسنة 2014 مؤرخ في 13 مارس 2014 يتعلق بتنظيم الصفقات العمومية.

وأوضح أنّ البلدية لم تتوفق في استكمال جميع مراحل الصفقة وإنجاز المطلوب بالنسبة إلى طلب العروض الخاص بالصفقة المتعلقة بتهيئة قصر البلدية والمستودع البلدي، مردّه تراجع صاحب الصفقة عن التزاماته التعاقدية.

كما تبيّن أنّ اختيار العارض شابه العديد من الإخلالات التي أثرت سلباً على نجاعة تنفيذ الصفقة على معنى الفصول 5 و 6 و 8 من الأمر المنظم للصفقات حيث لم تتولّ البلدية التأكد من توفر المؤهلات والضمادات المهنية والمالية طبقاً لأحكام الأمر المذكور وخاصة في فصليه 53 و 54. وتم الشروع في إنجاز الصفقة دون استلام الضمان المائي.

كما نصّ الفصل 65 من الأمر آنف الذكر على أنه "إذا تبيّن وجود عرض مفرط الانخفاض، يقترح المشتري العمومي إقصاءه وذلك بعد طلب الإيضاحات الضرورية بطريقة كتابية وبعد التثبت من التبريرات المقدمة". وخلافاً لذلك، تمّ قبول عرض مفرط الانخفاض دون التثبت من مقبولية أسعاره ودون طلب التوضيحة اللازمه حول أسعاره المنخفضة في قطاع تنافسي تكون فيه الفوارق في الأسعار عادة محدودة.

لم ترد على الدائرة إجابة من المحاسب العمومي إلى حدود 31 ديسمبر 2018 تاريخ نشر هذا التقرير.

## إجابة بلدية منزل جميل

إجابة البلدية	ملاحظات تقرير الرقابة المالية
	<p>١-تحليل هيئة الموارد</p> <ul style="list-style-type: none"><li>• العنوان الأول:</li></ul>
<p>-بالنسبة لمدخل اشغال الملك العمومي واستئذام المرافق فهو نتيجة لضعف الاستخلاصات المتأنية من :</p> <p>أ- معلوم الاشغال الوقتي للطريق العام</p> <p>تفاقم هذا الضعف منذ سنة 2011 بعد خروج هيكل الشرطة البلدية عن البلديات وبالتالي ضعف وانعدام الدوريات وعدم استخدام الوسائل الردعية مع المتلدين وجبرهم على الاستخلاص وبقيت البلدية تعمل على استحثاث مستعملة الطريق على الخلاص بالوسائل المتاحة (بلاغات تابيه ادارية- عند تغيير مستغل المقهي -التفويت في الاصل التجاري للمقهى....) ومنذ تنصيب المجلس الجديد قامت البلدية بعدة حملات وتم تطوير نسبة الاستخلاص وخلال سنة 2019 ستقوم البلدية بتحيين المساحات المستغلة والحرص على استخلاص المعاليم المستوجبة في الابان.</p> <p>تم تحيين معلوم الاشغال الوقتي عند اقامة حضائر البناء وتم تطور في نسبة استخلاص هذا المعلوم خلال سنة 2018.</p> <p>ب-معلوم وقوف العربات في الطريق العام</p> <p>وبالنسبة لمعلوم وقوف العربات بالطريق العام تقوم البلدية بطلب استخلاص هذا المعلوم عند مطالبة صاحب سيارة الاجرة لشهادة مهنية - او شهادة نجاح في امتحان سيارات الاجرة .</p> <p>وسيتم بداية من سنة 2019 القيام بحملات قصد دفع المطالبين</p>	<p>١- مدخل اشغال الملك العمومي البلدي واستئذام المرافق العمومية:</p> <p>بقيت مدخل اشغال الملك العمومي البلدي واستئذام المرافق العمومية ضعيفة في حدود 4 %</p>

بالمعلوم الى خلاص المتخلد بالذمة وذلك بالتنسيق مع السلطة الامنية.

#### ج- معلوم الاشهر

- تقوم البلدية حينيا في استخلاص العلامات الاشهارية الجديدة قبل سحب الترخيص من مصلحة الشؤون الاقتصادية.

- كل اول سنة تقوم البلدية بإعداد جدول تحصيل اللافتات الاشهارية والواقيات الموجودة بالمنطقة البلدية والتي يقع تحبيتها سنويا حسب التراخيص المسندة او مطالب الازالة الواردة على البلدية ولكن لا يقع توزيع اعلامات خاصة بهذا الفصل على المواطنين من طرف القباضة المالية وقد تم التطرق لهذا الموضوع مع القباضة المالية عديد المرات وكما هو الحال بالنسبة للإشغال الوقتي للطريق العام تقوم البلدية بإرسال تابيه خلاص وتعليق بلاغات في الغرض.

ومنذ تنصيب المجلس الجديد قامت البلدية بعدة حملات وتم تطوير نسبة الاستخلاص وخلال سنة 2019 ستقوم البلدية بتحبيث وجرد للمساحات (علامات وواقيات) والحرص على استخلاص المعاليم المستوجبة في الابان.

- سيتم الاعداد الى حملات دورية بالتنسيق مع الفرقه الجهوية للشرطة البلدية والأمن الوطني والعمل على اعادة هيبة الدولة واتخاذ قرار ازالة في الغرض وتنفيذها في الابان.

ورود المنشور والخرائط الخاصة بعمليات الاحصاء موافق شهر فيفري (29 فيفري 2018)

- تغيير كلي بوثائق الاحصاء البلدية وعدم توفرها بالمطبعة الرسمية واعتماد البلدية على عملية الطبع

- عدم قيام البلدية بعملية انتداب ولو بصفة عرضية كما جرت العادة في الاحصاء السابق والاكتفاء بتكليف عملة من البلدية يتم في العديد

#### 2- اعداد جداول التحصيل وتوظيف المعاليم

- عدم احترام مراحل الاحصاء العشري حسب المنشور وزير الشؤون المحلية عدد 4 بتاريخ 11 فيفري 2016

ب - انطلاق الاعمال التحضيرية في مارس 2016 عوض

من المرات بتكليفهم بإنجاز الأعمال الموكولة إليهم وعدم خروجهم للقيام بعمليات الاحصاء (التخفيض في عدد اعوان الاحصاء من 8 إلى 6 القرار عدد 21 و الغاء بالقرار عدد 38) سيتم تدارك ذلك عدم توفير الآليات اللازمة لإعداد الاحصاء من ذلك وسائل النقل واعتماد العملة على وسائلهم الخاصة خاصة بالنسبة للمناطق التي شهدت تطور عمراني كبير ابان الثورة تم مراسلة مصالح في هذا الشأن وتم الاتفاق مع المجلس البلدي على اتمام عملية احصاء منطقة العزيب بصفة كاملة خلال سنة 2019 -المصلحة الاقتصادية توكل مهامها بالكامل لرئيسة المصلحة (عنصر واحد بالمصلحة) (الجباية -الأسواق (الزمات) -المراسلات -النزاعات تحبين جداول التحصيل بالمنظومة معاوضة القباضة المالية في احتساب المتخلد بالذمة للمواطنين -متابعة النزاعات الخاصة بالأسواق...).

وقد تم تدعيم المصلحة بعون خلال سنة 2018 وسيتم تدعيمها مستقبلا بالإطار المؤهل والمناسب (النزاعات).

استكمالها في شهر فيفري 2016  
ت - انتهاء عملية الاحصاء ونشر اعلان الختم بالرائد الرسمي في شهر مارس 2017 عوضا عن سبتمبر 2016.  
ث- اختتام الاحصاء العشري دون منطقة العزيب.  
- عدم اعداد جداول التحصيل التكميلية في الابان لتثقيل المعاليم .

-هذا الضعف في الاستخلاص تفاقم اكثر في فترة ما بعد الثورة رغم العفو الجبائي الذي حصل سنة 2012 وتوالى الى غاية 31 مارس 2013 وذلك ناتج للعوامل التالية:  
-عدم توزيع الاعلامات خلال سنوات 2011-2017 نهائيا لغياب هيكل ماموري صالح العمومية في تلك الفترة وما وقع من اضرابات لتسوية وضعيتهم المهنية وتفاقم الديون على المواطنين هذا بالإضافة لوجود مامور صالح واحد لمنطقة منزل جميل .  
-عدم توزيع الاعلامات بالكيفية المرجوة والتي تمكنت من دفع الاستخلاص وتم ملاحظة هذا من خلال المواطنين الذين يتصلون

**3- استخلاص المعاليم**  
**أ معاليم العقارات المبنية وغير المبنية**  
\*-عدم تجاوز نسبة استخلاص المعلوم على العقارات المبنية والعقارات غير المبنية على التوالي 6.6% و 13.6% وبالتالي تفاقم حجم بقایا الاستخلاص.

بالادارة بمحض ارادتهم لدفع المعاليم البلدية مع المطالبة بتبلغ الاعلامات سنويا حتى يتسى لهم تسوية وضعيتهم في الابان .  
غيب كل عمليات التتبع وبالتالي ضعف نسب الاستخلاص .  
ضعف هيبة الدولة وبالتالي الادارة بعد الثورة وتلدد المواطن في دفع الاداءات البلدية لغياب اجراءات التتبع ولانظار بعض المواطنين للعفو الجبائي على غرار سنتي 2006 و 2012 . (عفو جبائي جديد 2019 )

بالنسبة للاراضي البيضاء عملت البلدية على ما جاء بالقرير السابق لدائرة المحاسبات و توظيف نسبة 0.3 % عند توظيف المعاليم تبعا للفصل 33 من مجلة الجباية المحلية وهو توظيف المعلوم على الاراضي على اساس القيمة التجارية الحقيقة للأرض و عند غيب ثمن الارض يعتمد معلوم 385 مي كثمن مرجعي للمتر المربع حتى يكون المعلوم متقاربا .

هذا بالإضافة الى التنسيق بين المصلحة الفنية ومصلحة الحالة المدنية والمصلحة الاقتصادية للمطالبة بدفع الاداء والاستظهار بشهادة ابراء للحصول على التراخيص او عند امضاء العقود

- تعمل البلدية خلال تحبيين عقود الكراء للمحلات التجارية او المصانع المنتسبة بالمنطقة اجراء هذا التحبيين عند المطالبة بشهادة الابراء ولاحظنا ان نسبة كبيرة تقوم بدفع المعلوم يفوق الحد الادنى مع الاشارة وانه خلال الفترات التي تمت فيها ارسال القائمات التفصيلية وجدنا صعوبة التعرف عن العقار حيث ان العقار يتم ترسيمه باسم المالك الاصلي للعقار في حين ان المعرف الجبائي يكون باسم المتسوغ .

- وتقوم البلدية بتحبيين معطياتها كلما سمحت الفرصة خاصة عند امضاء وتجديد عقود التسويق بالتنسيق مع المصلحة الفنية .

- يستعمل البلدية مستقبلا على مراسلة الادارة الفرعية لملكية العقارية

\* عدم اعتماد مرجعية موحدة بين البلدية والمحاسب العمومي بالنسبة للعقارات التجارية او المهنية او الصناعية

وشركة استغلال وتوزيع المياه والكهرباء والغاز لاعداد مقاربة بين الاحصائيات بجدول تحصيل العقارات المبنية والعمل بما جاء بالفصل 22 من مجلة الجباية المحلية وقد تم الاشتراك بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية (اعلانات شرعية) قصد الاستئناس به لتوظيف الاداء وإحصاء العقارات.

\* لم تحرص البلدية بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية على تفعيل الآليات المتاحة بالفصل 22 من مجلة الجباية المحلية لتحيين جدول التحصيل .

- تفاقم المبلغ المتخلد بذمة المتسوغين منذ سنة 2011 وقد تلدد المتسوغين في دفع المتخلد بالذمة بالرغم تنايبه البلدية والجلسات التي تمت معهم بتعلة كثرة الانتساب الفوضوي وانتظار عفو حكومي على غرار العفو على العقارات المبنية.  
 - تم رفع قضايا استعجالية جديدة ضد كل من تخلد بذمتهم ديون لفائدة البلدية ابان تنصيب المجلس الجديد وقد تمت اعادة جدولة بعض الديون مع قرار المجلس بضرورة دفع ما لا يقل عن 20 او 30% من المبلغ الجملی لجدولة الدين وطرح القضية الخاصة بهم .  
 - يتم تحين عقود الكراء لأملاك البلدية سنويا بإضافة 5% ويتم تحين ذلك بجدول تحصيل المحلات المسوجة.

- **ب تراكم معينات الكراء**  
 تراكم معينات الكراء المتخلدة بذمة المتسوغين رغم حصول البلدية على احكام استعجالية وابرام اتفاقيات جدولة الديون - الى موفي نوفمبر 2018 لم يتم تنفيذ الاحكام مع عدم الالتزام لبعض المتسوغين بالجدولة

## 2- النفة ات

### نفقات العنوان الاول

- بالنسبة لاستخلاص الفواتير فان البلدية تقوم باستخلاصها حين توفر الاعتمادات وتحويلها من طرف السيد قابض المالية لحساب البلدية للصرف فيها وانتظار تحويل القسط الاول من المناب المشترک نظرا لضعف الاستخلاصات البلدية خلال الثلاثية الأولى من السنة المالية .  
 اما بالنسبة لفواتير الشركة الوطنية للكهرباء والغاز لفترة الاستهلاك

- عدم دفع مستحقات المزودين في الآجال القانونية والمحددة بخمسة وأربعين يوما كما ورد بالأمر عدد 564 لسنة 2004 والمؤرخ في 9 مارس 2004 .

<p>الخاصة بالفترة الاخيرة من سنة 2017 يتم تسلم فواتيرها خلال شهر جانفي 2018 لا يمكننا سوى ادراجها بالفصل 02.201.03 وليس بالفصل 80 وذلك لأنها لا تعتبر ديون لدى البلدية الى غاية 2017/12/31.</p> <p>-بالنسبة للنفقات المذكورة بالجدول تعتبر نفقات عادية طارئة تخص اصلاح مكيفات تعطبت بالفترة المعنية واقتضاء اوراق بيضاء ضرورية (كثرة المطبوعات الخاصة بالإحصاء )</p>	<p>عقد مصاريف عادية بعد 15 ديسمبر</p>
--	---------------------------------------

نفقات العنوان الثاني	
<p>تم اعطاء التعليمات قصد تخصيص النسبة المذكورة لتطبيق الفصل 20 من الامر المنظم للصفقات خلال سن 2019</p>	<p>-عدم تنفيذ مقتضيات الفصل 20 من الامر المنظم للصفقات حول تخصيص نسبة 20% من القيمة التقديرية لمختلف الصفقات للمؤسسات الصغرى</p>
<p>سيتم تدارك هذه الفوارق والحرص على تقريب الآجال بين اعلان طلب العروض والتاريخ التقديرى</p>	<p>-وجود فوارق بين تاريخ الاعلان عن طلبات العروض والتاريخ التقديرى المعلن عنه</p>
<p>افتتحت الادارة عند ابرامصفقة مع المقاول ان المعنى بالأمر يملك المؤهلات والضمانات المعنية والمالية خصوصا وانه ارضي الادارة عند انجازه لصفقة تهيئة مصلحة الحالة المدنية وقاعة الافراح البلدية خلال سنة 2016 وقام بتقديم جميع الوثائق القانونية</p>	<p>-عدم استكمال مراحل صفقة تهيئة قصر البلدية والمستودع واختيار العارض بعد التأكد من يوفر المؤهلات والضمانات المهنية والمالية</p>
<p>لم ترى البلدية موجبا من مقبولية العرض نظرا الى ان الاعتمادات المرصودة ( 400 اد) لا تبعد كثيرا عن العرض المالي اضافة الى ان انجاز صفقة مصلحة الحالة المدنية وقاعة الافراح لم تشبعها اية مشاكل وعرقل.</p>	<p>- عدم طلب الايضاحات كتابيا حول انخفاض عرض صاحب الصفقة</p>